هيئة الزكاة والضريبة والجمارك Zakat, Tax and Customs Authority



الدليل المبسط مبادرة إلغاء الغرامات والإعفاء من العقوبات المالية أصدرتهيئةالزكاةوالضريبةوالجماركهذاالدليلالإرشادي بغرض إيضاح بعض المعالجات ذات الصلة بتطبيق الأحكام النظامية السارية في تاريخ إصداره، ولا يعد محتوى هذا الدليل بمثابة تعديل على أي من أحكام الأنظمة واللوائح المعمول بها في المملكة.

وتؤكد الهيئة على تطبيقها للمعالجات التوضيحية الواردة في هذا الدليل -حيثما تنطبق-، وذلك في ضوء النصوص النظامية ذات الصلة، وفي حال تعديل أي إيضاح أو محتوى وارد في هذا الدليل -لنص نظامي غير معدل- فإن تطبيق المعالجة التوضيحية المحدثة يكون على المعاملات التي تتم بعد تاريخ نشر النسخة المحدثة من الدليل على الموقع الإلكتروني للهيئة.



"هذا الدليل لتوضيح القرار الصادر من معالي وزير المالية بشأن تمديد مبادرة

إلغاء الغرامات والإعفاء من العقوبات المالية عن المكلفين

التي تأتي كنوع مـن المبـادرات التحفيزيـة التــي اتخذتهـا الهيئـة لتخفيـف الآثار المالــية المترتبة على المنشآت جرّاء جائحة كورونا؛ وذلك لمدة ستة أشهر، اعتبارًا من1يوليو 2024م...

تقدّمك لتصحيح أوضاع منشأتك

يعفيك من الغرامات



بادر بالاستفادة من تمديد مبادرة الإعفاء من الغرامـــات

خلال الفترة من

1 يوليو 2024م - 31 ديسمبر 2024م

الفهـرس

أبرز ما تناوله القرار	05
أنواع الضرائب المشمولة في المبادرة	06
ما لا تشمله المبادرة	06
شروط الاستفادة من المبادرة والإعفاء من الغرامات	06
خطوات تقسيط المستحقات المالية	08
مخالفات الضبط الميداني التي تشملها المبادرة	09
أمثلة توضيحية	11



اضغط على القسم للانتقال إليه



أبرز ما تناوله القرار

1. الإعفاء من الغرامات المالية غير المسددة وتشمل الآتى:

- **الإعفاء** من غرامة التأخر في التسجيل في كافة الأنظمة الضريبية.
- الإعفاء من غرامات التأخر في السداد، والتأخر في تقديم الإقرار في كافة الأنظمة الضريبية.
 - الإعفاء من غرامة تصحيح الإقرار لضريبة القيمة المضافة.
- **الإعفاء** من غرامات مخالفات الضبط الميداني لضريبة القيمة المضافة والفوترة الإلكترونية، وفقًا للمادة (الخامسة والأربعون) من نظام ضريبة القيمة المضافة.

2. يتم الإعفاء وفق شروط محددة، أبرزها:

- التسجيل في النظام الضريبي الذي كان يتوجب التسجيل فيه بالنسبة لغير المسجلين.
- تقديم كافة الإقرارات واجبة التقديم للهيئة، والتي لم يسبق تقديمها من قبل / أو الإفصاح عن كافة الضرائب غير المفصح عنها بشكل صحيح، وسداد كامل أصل دين الضريبة المستحقة المتعلقة بالإقرارات التي سيتم تقديمها أو تعديلها للإفصاح بشكل صحيح عن الالتزامات الضريبية، أو التقدم بطلب التقسيط للهيئة، والالتزام بخطة التقسيط المعتمدة. وذلك خلال الفترة من تاريخ 1 يونيو 2022م حتى انتهاء المبادرة في 31 ديسمبر 2024م.
- 3. الإعفاء من غرامات التأخر بالسداد في خطـة التقسيط المعتمـدة مـن قبل الهيئة على المستحقات التــي يحــل موعــد ســدادها بعــد انتهـاء فتــرة هذه المبـادرة.
 - 4. المدة المحددة لسريان هذا القرار 6 أشهر.





انواع الضرائب المشمولة في المبادرة المبادرة

- (01) ضريبة القيمة المضافة
 - (02) ضريبة الاستقطاع
- (03) ضريبة السلع الانتقائية

ال تشمله المبادرة المبادرة

الغرامات التى تم سدادها قبل تاريخ سريان هذه المبادرة من 1 يونيو 2022م.

ضريبة الدخل

ضريبة التصرفات العقارية

- الغرامـات المترتبة على مخالفات التهـرب الضريبـــى. ومنها غرامات:
 - أً. التأخر في السداد وتقديم الإقرار
 - ب. التأخر في التسجيل
 - ج. تعديل الإقرارات
 - د. الفحص الميداني

شروط الاستفادة من المبادرة

يعفى المكلف خلال فترة سريان المبادرة:

- من غرامة التأخر فى التسجيل بالأنظمة الضريبية، وفق الشروط الآتية:
 - 1. التسجيل لدى الهيئة.
 - 2. تقديم كافة الإقرارات واجبة التقديم.
- 3. سداد كامل أصل دين الضريبة المستحقة الناتج عن الإقرارات المقدمة، أو التقدم بطلب التقسيط للهيئة، والالتزام بخطة التقسيط المعتمدة. وذلك خلال الفترة من تاريخ 1 يونيو 2022م حتى انتهاء المبادرة في 31 ديسمبر 2024م.
- يعفى المكلف من غرامات التأخر بتقديم الإقرار واجب التقديم للهيئة قبل تاريخ 1 يوليو 2024م على كافة الأنظمة الضريبية، وفق الشروط الآتيــة:
 - 1. تقديم الإقرارات غير المقدمة.
- 2. سداد كامل أصل دين الضريبة المرتبط بالغرامة الناتجة عن التأخر في السداد، أو التقدم بطلب التقسيط للهيئة، والالتزام بخطة التقسيط المعتمدة. وذلك خلال الفترة من تاريخ 1 يونيو 2022م حتى انتهاء المبادرة في 31 ديسمبر 2024م.





- يعفى المكلف من غرامات التأخر في السداد المرتبطة بإقرار ضريبي واجب السداد للهيئة قبل تاريخ 1 يوليو 2024م على كافة الأنظمة الضريبية، سواء نتج المبلغ غير المسدد عن إفصاح من المكلف أو من إعادة تقييم من قبل الهيئة، بشرط:
- السداد، سداد كامل أصل دين الضريبة المرتبط بالغرامة الناتجة عن التأخر في السداد، أو التقدم بطلب التقسيط للهيئة، والالتزام بخطة التقسيط المعتمدة.
 وذلك خلال الفترة من تاريخ 1 يونيو 2022م حتى انتهاء المبادرة في 31 ديسمبر2024م.
- يعفى المكلف من غرامة تصحيح الإقرار لضريبة القيمة المضافة سواءً تم التعديل من قبل المكلف نتيجة لإفصاح من قبله أو نتيجة لتعديل من قبل الهيئة، والمرتبطة بإقرار ضريبي واجب التقديم للهيئة قبل 1 يوليو 2024م بشرط:
- التقسيط للهيئة، والالتزام بخطة التقسيط المعتمدة. وذلك خلال الفترة من الريخ 1 يونيو 2022م حتى انتهاء المبادرة في 31 ديسمبر 2024م .
- يعفى المكلف من الغرامات المالية غير المسددة نتيجة مخالفات الضبط الميداني لضريبة القيمة المضافة والفوترة الإلكترونية، الواردة في المادة (الخامسة والأربعون) من نظام ضريبة القيمة المضافة، التي جرى إيقاعها قبل تاريخ 1 يوليو 2024م شريطة:
 - 1. تقديم كافة الإقرارات واجبة التقديم.
- 2. سداد كامل أصل دين الضريبة المستحقة، أو التقدم بطلب التقسيط للهيئة، والالتزام بخطة التقسيط المعتمدة. وذلك خلال الفترة من تاريخ 1 يونيو 2022م حتى انتهاء المبادرة فى 31 ديسمبر 2024م.

يمكـن تقديم طلب تقسيط المستحقات قبل تاريخ انتهاء المبادرة مع الالتزام بسداد بخطة التقسيط المعتمدة، دون أن يتم إلغاؤها نتيجة لعدم الالتزام بسداد الأقساط في مواعيدها المحددة، وعند إلغاء خطة التقسيط المعتمدة من قبل الهيئة أثناء أو بعد انتهاء فترة هذه المبادرة، فيتم إيقاع كافة الغرامات التى تم الإعفاء منها والمرتبطة بأصل الضريبة غير المسددة.



على خطوات تقديم طلب تقسيط المستحقات الضريبية

- 1. يقدّم المكلّف طلب تقسيط المستحقات الضريبية للهيئة خلال فترة المبادرة.
- 2. تتم مراجعة طلب التقسيط من الفريق المختص بالهيئة للتأكد من استحقاق المكلف للتقسيط.
- 3. سيتم تقسيط المستحقات حسب فترات معينة وفق الإجراءات والضوابط الخاصة بتقسيط المستحقات الضريبية.
- 4. في حال قيام الهيئة بإلغاء خطة التقسيط كنتيجة لعدم التزام المكلف بها، فستقوم الهيئة باحتساب كافة الغرامات المستحقة على المبالغ غير المسددة من تاريخ استحقاق سدادها الأصلي.

*ملاحظة: يعفى المكلف من غرامات التأخر بالسداد المرتبطة بأصل الضريبة المضمنة في خطة التقسيط المعتمدة من قبل الهيئة والتي يحل موعد سدادها بعد انتهاء فترة هذه المبادرة.





هُلَ مخالفات الضبط الميداني المشمولة في المبادرة

وتنقسم إلى:

مخالفات ضريبة القيمة المضافة وفق الأحكام الاعتيادية، وتشمل:



عدم الالتزام بإصدار فاتورة ضريبية.

عناصر الفاتورة الضريبية فى الفواتير الضريبية أو الإشعارات الدائنة والمدينة.

عدم الالتزام بإضافة جميع



عدم الالتزام بإصدار الإشعارات الدائنة أو المدينة أو عدم تزويد



العميل بهما.



احتساب الضريبة المستحقة بشكل خاطئ.



عدم حفظ الفواتير والسجلات

والمستندات المحاسبية طوال مدة

الحفظ المحددة فى اللائحة.

منع أو إعاقة موظفى الهيئة من أداء مهامهم وواجباتهم الوظيفية.



مخالفة أى حكم آخر من أحكام نظام أو لائحة ضريبة القيمة المضافة.





مخالفات ضريبة القيمة المضافة الخاصة بأحكام الفوترة الإلكترونية، وتشمل:



عدم إصدار وحفظ الفواتير والإشعارات بشكل إلكترونس.





عدم تضمين رمز الاستجابة السريعة في الفاتورة الإلكترونية.



حذف الفواتير أو الإشعارات الإلكترونية، أو إجراء تعديلات عليها بعد الإصدار.



عدم الالتزام بحفظ الفواتير

والإشعارات الإلكترونية

وفق الصيغة المنصوص عليها

في اللائحة.

عدم إبلاغ الهيئة عن أي أعطال تعيق عملية إصدار الفواتير والإشعارات الإلكترونية.



تضمين أي من الوظائف المحظورة في نظام الفوترة الإلكترونية المستخدم لإصدار وحفظ الفواتير إلكترونيًا.



مخالفة أي حكم آخر من أحكام لائحة الفوترة الإلكترونية والقرارات التنفيذية ذات الصلة بها.





أمثلة توضيحية للمبادرة

مثال1

لدى سعد منشأة لبيع العطور، وتأخر فى تقديم إقرار ضريبة القيمــة المضافــة للربع الثالث من عام 2021م، ويرغب سعد في الاستفادة من تمديد مبادرة الإعفاء الأخيرة، وقام بتقديــم إقراراتها للهيئة وسداد الضريبة المستحقة، وذلك خلال الفترة الزمنية المحددة للاستفادة من الإعفاء والتى تنتهى في 31 ديسمبر 2024م.

الغرامات المُستحقة على المنشأة

- غرامة التأخر فى تقديم الإقرار = تصل إلى 25% من الضريبة التى كان يتعين على المنشأة الإقرار عنها.
- غرامـة التأخـر فــي سـداد الضريبـة المسـتحقة = 5% مـن قيمـة الضريبـة غيـر المسددة عـن كل شـهر أو جـزء منـه حتــى تاريــخ السـداد الفعلــى.



الشرح

سيتم إعفاء المنشأة من الغرامات السابقة؛ لأنه تم سداد الضريبة المستحقة خلال الفترة الزمنية المحدّدة للاستفادة من الإعفاء.

مثال 2

قامـت شـركة مشـروبات غازيـة بالتأخـر عن سـداد الضريبـة المسـتحقة لإقرار ضريبـة السلع الانتقائية عـن الفتـرة الضريبيـة الأولى مـن عـام 2024م (يناير/ فبراير) ، والـتى يفتــرض ســدادها بحــد أقصـــى 15 مارس 2023م، وبعــد صــدور قـرار تمديـد مبـادرة الإعفاء مـن الغرامات فـــى 1 يوليو 2024م، أرادت الشـركة الاستفادة مــن المبـادرة وسداد الضريبة المستحقة خلال الفترة الزمنية المحددة للاستفادة من الإعفاء.

الغرامات المُستحقة على المنشأة

• غرامـة التأخـر فــي سـداد الضريبـة المسـتحقة = 5% مـن قيمـة الضريبـة غيـر المسددة عن كل شهر أو جنزء منه حتى تاريخ السداد الفعلس.



سيستفيد المكلَّف من الإعفاء من غرامة التأخر في السداد لقيامه بسداد كامل أصل دين الضريبة المستحق خلال الفترة الزمنية المحدّدة للاستفادة من الإعفاء.





مثال 3

فهد صاحب محل لبيع القهوة، وهو ملتزم بإصدار الفواتير بطريقة نظامية صحيحة إلا أنه لا يقوم أحيانًا بحفظ الفواتير والمستندات التي يقوم بإصدارها، حيث تعرضت بعض تلك الفواتير إلى تلف بعض أجزائها، وقد تم تنبيهه في المرة الأولى على تلك المخالفات، وبعد مضي 3 أشهر لم يتدارك ذلك الخطأ فتم تحرير مخالفة وغرامة بمقدار 1000 ريال، وقام فهد بسدادها قبل تاريخ بداية المبادرة، وفي الزيارة الميدانية الثالثة تبين عدم معالجة تلك المخالفة، وقامت الهيئة بفرض غرامة مقدارها 5000 ريال قبل تاريخ بداية المبادرة.

الغرامات المُستحقة على المنشأة

تحــرير مخالفــتي عدم التزام على فهد بمبلغ 1000 ريال و 5000 ريال، نــظــيــر اســتمراره فــي الوقــوع بنفس المخالفــة عــلى الــرغـــم مـــن مــضـــي 6 أشــهر مــن تــنبيهه عــلى المخالفــة.



يمكن أن يستفيد المكلّف من فترة الإعفاء (خلال الفترة من1 يونيو 2022م حتى 31 ديسمبر 2024م) بالنسبة للغرامة غير المسددة وقدرها 5000 ريال شريطة أن تكون جميع الإقرارات الخاصة بالمكلف مقدمة للهيئة، وأن يكون مسددًا للضريبة المستحقة بموجبها، وفي حال وجود إقرارات غير مقدمة أو أصل ضريبة غير مسدّد، يجب تقديمها وسدادها للهيئة ليُعفى من غرامة مخالفة عدم الالتزام.

مثال 4

تبيــن لإحــدى المنشــآت العاملــة فــي المملكة عــدم إفصاحهــا للهيئة عــن عدد مــن التزاماتهــا الضريبيــة فيما يخــص ضريبة الاســتقطاع وذلك عند قيــام المراجع الداخلــي بأعمال المراجعــة الداخلية الاعتيادية، وســيترتب على عــدم الإفصاح عن الضريبــة المســتحقة في الموعــد الصحيح احتســاب غرامــة تأخر في الســداد في حــال قامت الهيئة باكتشــاف ذلــك المبلغ أثناء أعمــال التدقيق أو فــي حال قامت الشــركة بالتعديل علــى إقرار الفتــرة ذي الصلة بذلــك الالتزام.

الغرامات المُستحقة على المنشأة

فرض غرامة التأخر في السداد وفق نظام ضريبة الدخل.



الشرح

يمكن للمنشــأة الاســتفادة من فترة الإعفاء من الغرامة (خــلال الفترة من1 يونيو 2022م حتـــى 31 ديسمبر 2024م) بشــرط تعديــل الإقــرار ذي الصلــة، والإفصاح عــن الضريبة المســتحقة وســدادها للهيئة قبل تاريــخ انتهاء المبــادرة، كما يمكن للمنشــأة التقــدم بطلب تقســيط أصل ديــن الضريبة المســتحقة للهيئــة، على أن يتــم تقديــم الطلب خلال فتــرة المبادرة وتلتزم المنشــأة بتواريــخ الســداد المتفق عليها مــع الهيئة وفــق خطة التقســيط المعتمدة.

مثال 5

لـــدى علي مركز تسوق، وتأخـر فـــي تقديـــم عدد من إقرارات ضريبـة القيمـة المضافـــة خلال عام2021م، وبعـد صـدور قرار تمديد مبــادرة الإعفاء مــن الغرامـات فــي 1 يوليو 2024م، أراد الاستفادة من تقديــــم الإقرارات وســـداد الضريبــة المستحقة بموجبــها عن طريق طلب خطة تقسيط تبدأ من شــهر أغسطس 2024م وتنتهى بنهاية شــهر يوليو 2025م.

الغرامات المُستحقة على المنشأة

- غرامة التأخر في تقديم الإقرار = تصل إلى 25% من الضريبة التي كان يتعين
 على المنشأة الإقرار عنها.
- غرامة التأخر في سداد الضريبة المستحقة = 5% من قيمة الضريبة غير المسددة عن كل شهر أو جزء منه حتى تاريخ السداد الفعلي.

الشرح

سيتم إعفاء المكتلف من الغرامات المحتسبة على منشأته شريطة أن يقدم جميع الإقرارات، ويتقدم بطلب تقسيط للهيئة قبل تاريخ انتهاء المبادرة، كما يجب على المكلف الالتزام بخطة التقسيط لكافة مستحقاته المجدولة.





امسح هـــذا الكود للاظلاع علــــى آخر تحديث لهــذا المستند وكــافة المستندات المـنشورة أوتـفض بزيـارة الموقع الإلكترونى zatca.gov.sa